

ص-2022-08-30102-150003

06 سبتمبر 2022

من المديرية العامة للأداءات إلى

الموضوع: حول إبداء الرأي بخصوص تصنيف نشاط إنشاء "البناءات المعدنية".

وبعد، يشرفني إعلامكم أنه تم بمقتضى الفصل 52 من المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2022 حذف نظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة خاصة لفائدة مؤسسات الخدمات.

وفي هذا الإطار تقدمت بعض الشركات التي تمارس نشاط إنشاء "البناءات المعدنية" بمطالب إلى مصالحنا المختصة قصد مواصلة الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة. هذا وبالرجوع إلى "التصنيفة التونسية للأنشطة" تبين أن النشاط المذكور يندرج ضمن خانة "Fabrication d'éléments en métal pour la construction" وهو نشاط صناعي، في حين أنه يعتمد أساسا على مواد البناء على غرار نشاط "البعث العقاري" المصنف كنشاط خدماتي.

وبالتالي، ولغاية البت في مطالب الشركات المذكورة الرجاء مدنا برأيكم حول ما إذا كان النشاط المذكور يصنف ضمن إبداء الخدمات من عدمه.

والسلام